

مطالبات بتوفير السكن المناسب كخطوة أولى.. مختصون لـ «عكاظ»:

إنشاء أكاديميات عقارية لتقدير تعويض ملاك المواقع الأثرية


عبد الله الصغير. جدة

تشير قضية نزع المكبات العقارية مع كل مشروع عام الكثير من المشكلات، وخاصة فيما يتعلق ببالغة البعض في تقدير قيمة عقاراته، الأمر الذي يثير عدة تساؤلات بشأن الضوابط الموضوعة سلفاً للتقييم العادل لأسعار العقارات عند نزعها.

«عكاظ» طرحت القضية على عدد من المختصين للبحث عن الضوابط الازمة للتنمية العقارات المزروعة بشكل عادل لا يبخس حق أصحابها ولا يتحقق كامل الدولة وجاء طرحنا لهذه القضية بناء على ما أقره مجلس الوزراء من إجراءات للتصدي لوضع الواقع الأثري وموانئ التراث الحضري التي يملكون مواطنون، وما يتعلق بذلك من حلول مقترنة لنزع ملكيتها وحل مشكلة تعويض أصحابها.

وطالب المختصون بإنشاء أكاديميات عقارية في الجامعات لتقدير تعويض أصحاب المكبات المزروعة، مؤكدين أن توفير السكن المناسب أفضل أسلوب للتعويضات.

أكاد المهندس فارس بن سليم الفارس عضو



التقييم العادل يمنع مشكلات تعويضات المكبات المزروعة. (عكاظ)

الإيجارات نباتة عنهم لحين دفع التعويضات لهم، ويمكن تقديم خيارات ملاك الواقع الأخرى إما تعويضهم عن قيمة الموقع أو منحهم قطعاً سكنية وقرضاً للبناء عليها أو منحهم أسماء في الشركة المساحة التي ستتولى وتطور الموقع.

وبين أن مهمة تقييم الواقع المشار إليها من أصحاب الثبات ذات طابع خاص وإن قيمة قطعة الأرضية أكثر من قيمتها الفعالة، عليه اقتراح تكليف اللجنة الوطنية العقارية في مجلس الغرف السعودية لإعداد استراتيجية وخططة



أحمد الفقيه



سامي نور

تشجيع سياحة المباني الأثرية والموافع التاريخية

عمل لهذا الموضوع، لافتًا إلى أن من الأولويات المهمة في هذا الإطار تحفيزه على المحافظات والبلديات بعدم السماح بإحداث أي تغيير على المباني التي يزيد عمرها على عدد محدد من السنين وأن يكون هناك إجراء سريع ومنزلي التحويل الموضوع إلى الهيئة العامة للسياحة والآثار، وتحت الجهات التشريعية لاعفاء موضوع الواقع الأثري أولوية في إنهاء معاملات حجج الاستئناف.

والماضي، وردد أن أهمية الحفاظ على الواقع الأثري، ومواقع التراث العقاري تتطلب تدخل البيئة العامة للسياحة والآثار، وعما لا شك فيه أن احتساب سمو الأمير سلطان بن سلمان بهذا الموضوع قيمة مضافة للملكة.

شركة صيانة

وقال إن هذا الموضوع يحتاج من وجهة نظره إلى إنشاء شركة كبيرة سعودية مساعدة تتغذى من رؤية وطنية واضحة وتحتفظ إلى البحث عن الواقع الأثري وتستجيب لها وتحقيقها بالصور والخطط والروافعات المساحة وتقدير ما تحتاجه نظرياً وفنياً وعليها وتسويتها، وتنسق مع البيئة والجهات الشرعية لتنشيف ملكية الواقع، ثم التعاقد مع الجهات المتخصصة في مساندة وتأهيل الواقع الأثري لترديمه، ثم القيام بتسويق هذه الواقع سياحياً بالشكل المطلوب، وتقديم الهيئة العامة لآثار وسياحة برئاسة مجلس إدارة هذه الشركة وتقديم التسهيلات لها.

سكن الأثرية

أما سكان الواقع الأثري والمملوکوا فيها يجب معالجة ووضاعفهم، بحيث تقدم البيئة بتوفير السكن البديل المناسب لهم ودفع

اللجنة الوطنية العقارية أن الاهتمام بالواقع الأثري ومواقع التراث العقاري يُعد إحدى صور الاهتمام بالتاريخ والاصالة، وبعكس الصورة الخاطئة لما هيئت المملكة من حضارة وتطور مقارنة بما كانت عليه قبل فترة تعتبر قصيرة في تقاس قدم الآباء وذلك بفضل الله تعالى ثم بالجهود الجبارية التي بذلتها حكومة خادم الحرمين الشريفين،حفظه الله.

وقال إن تجربة الحفاظ على الواقع الأثري ومواقع التراث العقاري في بعض الدول ركزت على فقاء الحياة في تلك الواقع على طبقعتها، بحيث تلزم أصحابها بعدم تغيير معالم المكان و عدم دمها أو إلقاء عليها مع تقديم خدمات ورعايا معينة لأصحابها، وقد أشار قرار مجلس الوزراء الموقر على تتبّع جميع مالك مواقع التراث العقاري على المحافظة على بياناتهم وصيانتها وإعادة تهيئتها وتكليف الهيئة العامة للسياحة والآثار بالتنسيق مع الجهات الحكومية من أجل توفير الخدمات والمرافق المطلوبة لتحسين القرى والأحياء المختارة، وفتح مالك المبني أو الواقع الأثري ترقى بمنسوبيه شفافية معينة تقادم مع طبيعة المبني ومتنه، وفرض انتقام المبني وهياكله وإعادته تاهيله.

وأضاف إننا في المملكة نعيش بفضل الله نهضة وتطورها وحضارتها شعلة الغالية المخلصين من الشعب، ولم يجد يمكن في الواقع الأثري إلا من اختصرته فلروف الحياة وشقق البيش للبقاء بها، وفي الغالب هو من الأراضي والإيثار والقرى، وإن قاد البعض من استخراج حجج استئناف وإثبات ملكية مواضعهم ومحن لديهم القدرة المالية البسيطة بزيارة المباني القديمة، وشيدوا مكانها جديداً، وذلك بالاستفادة من القروض التي تقدمها الدولة عن طريق صندوق التنمية العقارية، لذا فإنه يجب أن يؤخذ بعين الاعتبار أن معظم المباني الأثرية الحالية لم يلها إليها أصحابها إلا بسبب الحاجة، ففي حين أن جزء منها يُؤخذ للحالات الأولى، وإن بقي أصحابها فيها لا يُعد نوعاً من المحافظة عليها أثرياً لأنهم يحاولون تطويرها لاحتياطاتهم المديدة، وبهذا تغير معالمها الأثرية، بالإضافة إلى تزويدها بأجهزة التكييف والابواب الحديدية وأطباق الاستئناف الفخافي وتتحول ذلك مما يجعل المبني الأثري خليطاً غير متجانس بين الحاضر

أولاً: ما هو داخل حدود التنمية:
الاراضي التي سبق اخذ النسبة المئوية التي
تقطع مساحتنا منها يعوض المالك عنها بقطع
منها بعد ذلك

بـ الاراضي التي سبق اخذ جزء من النسبة
المئوية التي لا يعوض المالك عنها بقطع
منها بعد ذلك اذا لم يتجاوز الاقطاع السابق
واللاحق بنسبة المئوية بشرط ان يكون
الباقي منها بعد الاقطاع السابق واللاحق
غير اراضي متربيع فاكثر ويعوض عن الفرق
ان قلت مساحة الباقي منها عن ذلك

جـ الاراضي التي لم يسبق اخذ النسبة المئوية
منها لا يعوض المالك عنها بقطعه منها اذا لم
يتجاوز المقطع النسبة المئوية
ويشترط ان يكون الباقي منها بعد الاقطاع عشرة الاف
مترربع ويعوض عن الفرق ان قلت مساحة
الباقي منها عن ذلك

ثانياً: بالنسبة لما هو واقع خارج حدود
حياة التنمية:
الاراضي التي لا تزيد مساحتها على عشرة
الاف مترربع والباقي والمازنون بغض النظر
عن مساحتها يتم التعويض عن المساحات
التي تقطع منها، حاصد التعويض عن
الماباني والغرس ولا يتم التعويض عن
المقطع منها لصالح تقسمها

بـ الاراضي التي تزيد مساحتها على عشرة
الاف متر مربع لا يتم التعويض عنها بقطع
منها للطرق الرئيسية في حدود ما نسبته
12 في المائة من مساحتها وبشرط ان يكون
الباقي منها بعد الاقطاع عشرة الاف متر
مترربع فاكثر ويعوض عن الفرق ان قلت
مساحة الباقي منها عن ذلك

بياناتهم الترااثية والاثرية، وتعدتهم ماديا
ومعنويًا وتشعّبهم على دعم السياحة بشكل
عام والواقع التاريخية بشكل خاص.

وقال: إن الهيئة العامة للسياحة والآثار
سلطان رئيسها صاحب السمو الملكي الأمير
الجالي بن سلطان بن عبد العزيز تولى هذا
الجهاز كل العناية والاهتمام، وهي تنسق
توفير الخدمات والمرافق المطلوبة لتحسين
القرى والاحياء المختارة، بالإضافة لمحال
ذلك المبني تراخيص لزاولة شهادات معينة
تحقق فرصا استثمارية، وتنادم مع طبيعة
المبني، كذلك منح المالك المبني قروضا
من بنك التسليف والإيداع من أجل نظافتها
وترميمها، وصيانتها وإعادة تاهيلها.

البديل السكني

اما المبنى أحدهما فيقيه فقد اكد ان نزع

الملاكيات يجب ان يخضع لدراسة توازن عدة
نقطها من اهمها وضع عزمي مناسب،
ووضع بذاتها مناسبة لنفع ملكيتها
ليس الجانب المالي افضلها، بل لا بد من
ابحاج بديل سكني وهو الاجدى
وعن الشروط الخاصة لصرف التعويضات
لصاحب الملاكيات المنزوعة قال: لا بد من
توفير المكافحة، وإن ضوابطها حيث انه
من الصعب الحصول على هذه المعلومة ولا
إنما ينبعها من قرارات الاقتصادية رغم
انها هي من يبني عليها البعض قراراتهم
الاستثمارية.

النزع للمنطقة

وقال سعيد بن علي البسامي عضو اللجنة

العقارية في عرفة جدة، يجوز للوزارات
والصالح الحكومية نزع ملكية العقار للمنطقة
العامة لفترة تعويض على دفع تشقق من عدم
توافر الاراضي والعقارات الحكومية التي تفي
بحاجة المشروع ولا يجوز نزع ملكة عقار الا
لتنفيذ مشروع معتمد في الميزانية وقد كان
هذا تقسيم لنزع الملاكيات كما يلي:

الحفاظ على الآثار

وقال المبنى سامي نوار مدير السياحة والآثار

في امامته جدة، ان نجد عملية إرادة هذه المباني
الاثرية والتاريخية، ويجب المحافظة عليها
لما فيها من قيمة ثالية تنتهي بحال الانما
ونزع ملكيات هذه المواقع الاثرية والتاريخية
فيه صعوبة كبيرة، والدولة تستعين بجادة
للحفاظ على هذه المعلمات المعمارية التراثية
التاريخية وقد صدر أخيرا قرار سامي يؤكد على
الحفاظ عليها، لذا يجب علينا توخيه المجتمع
بأهمية هذا التراث التاريخي العرياني وجعله
وجهة السياحة الداخلية، حيث ان السياحة تعد
 مصدر دخل لاعظم دول العالم.

وإضافة ان الدولة تساعد المواطنين على تقديم



د. سالم باعجاجة



سعید البسامی

بـ نزع ملكية
الملاكيات
عقل التنفيذ
مشروع معتمد
في الميزانية

- الحد من تلك المشكلات:
- أن تقوم لجنة التقييم بتقدير الفنون الأساسية وفقاً للسعر السائد في السوق، حيث تقدر قيمة العقار في وقت صدور قرار فرع الملكة.
 - يلتزم في تحديد قيمة التعويض بقواعد الأسس الرسمية الدولية للملة والتي يتم إعدادها بالأسعار السائدة في كل منطقة على حدة.
 - يؤخذ في الاعتبار في تقدير المبالغ المتزوجة حسب مواقعها ومواصفاتها.
 - أن يكون تقييم التعويض عن الأرضي المخصصة للمنفعة العامة على لا يقل عن ثمن المثل.
 - أن يكون أحد أعضاء لجنة التقييم محاسباً قانونياً معترفاً به.
 - وأصحاب أصدر مجلس مجمع الفقه الإسلامي الدولي في مؤتمر الرابع في جدة في ١٨ - ٢٢ - ١٤٠٨ اهـ قراراً يقضي بأنه لا يجوز نزع ملكة العقار المملوكة العامة إلا بضراعات الشواطئ والشروط الشرعية التالية:
 - أـ أن يكون نزع العقار مقابل تعويض قوي
 - عادل يقدر أهل الخبرة بما لا يقل عن ثمن المثل.
 - بـ أن يكون نزاعه وفي الأمر أو نائمه.
 - جـ أن يكون النزاع للصلة العامة التي تدعى لها ضرورة عامة أو حاجة عامة كمالء والمطرق والجسور.
 - دـ أن لا ينقول العقار المنزع من مالكه إلى توليته في الاستئجار العام أو الخاص، ولا يعدل نزع ملكيته قبل الأولان.
- وبين أنه إذا صرف النثار عن استخدام العقار المنزوعة ملكيتها في المصلحة العامة تكون أولوية استرداده لمالك الأصلي أو لورثته.
- ثالثاً: بالنسبة للمدن والقرى والهجو التي لا يوجد لها حد حماية ثابتة تقوم وزارة الشؤون البلدية والقروية بوضع تعليمات حول ما يتم بشأنها من حيث التخطيط والبناء فيها، أما بخصوص ضوابط التعويضات فتختلف الب جهة صاحبة المشروع لتجربة تقييم تعويض المعقارات المقرر نزع ملكيتها أو المتضررة من المشروع وتكون على النحو التالي: أولاً خمسة مندوبين من الجهات الحكومية تستدعيه جهازها.
- الدكتور سالم سعيد باعجاجة أستاذ المحاسبة في جامعة الطائف قال: نصت فرقة وزارة الشؤون البلدية الإراضي إلى ثلاث فئات: الأولى إراضي المرحلة الأولى، وهذه تكون داخل النطاق العراني، وعادة تكون مرتفعة القيمة، وإراضي الفئة الثانية، تكون في ضواحي المدن وهي متوسطة القيمة، والفئة الثالثة، هي الإراضي الثالثة، وهذه عادة ما تكون رخيصة القيمة إلا إذا كانت بجوار مشروع حيوي أو بجوار خط سريع.
- وأضاف لاحظنا أن كثيرة من المشكلات التي تقع بين المالك والبلدية بسبب تقييم العقار المنزوع للمنفعة العامة، واقتصر اتخاذ الإجراءات التالية: